أطفال الخليج
مركز دراسات وبحوث المعوقين
www.gulfkids.com

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات...
نحو بيئةٍ ممكّنةٍ للصمِّ العرب

الدكتور / غسّـــان شُـــحـــرور
عضو مجلس إدارة الاتحاد العربي للهيئات العاملة في
رعاية الصم- رئيس جمعية اليرموك دمشق - سورية[1]

ملخص:

ساعد التطور الهائل والمتسارع في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على إحداث تغيير كبير في حياتنا جميعاً، وتزداد أهمية هذا التأثير في حياة الأشخاص المعوقين، لا سيما الأشخاص الصّم وضعاف السّمع، لأنه يمتد وبقوة إلى كافة المجالات التربوية والتعليمية، والصحية والاجتماعية، ولأنه يعزز من فرص تأهيلهم دمجهم ومشاركتهم الفاعلة في المجتمع.

وفي كل يوم تتفتح جوانب جديدة من إمكانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وسبل استثمارها الأفضل في كل مراحل العمل مع الأشخاص المعوقين، لا سيما ميادين التدخّل المبكّر، والتأهيل والدمج والاحتواء، الأمر الذي دعا الاتحاد العالمي للصم إلى المطالبة بتحقيق الإتاحة الكاملة للاتصالات واللغة والمعلومات وتطوير بيئة ممكّنة للأشخاص الصّم بحلول العام ٢٠٢٠ بحيث يتاح لهم، شأنهم في ذلك شأن باقي أفراد المجتمع، الوصول إلى كافة جوانب مجتمع المعلومات والمعرفة.

لقد ترافق هذا التطور الهائل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بزيادة في سهولة استخدامها ونفاذها وفعاليتها، وتراجع في كلفتها الاقتصادية، واتساع في انتشارها واستخدامها بين شرائح المجتمع، الأمر الذي يؤدي، إذا ما استمر، إلى اتساع الفجوة بين الأشخاص الصّم ومجتمعاتهم، هذه الفجوة الموجودة أصلا بفعل انتشار الأمية بينهم، وضعف التعليم والتأهيل المتاحين لهم، ما لم يتم اتخاذ إجراءات مناسبة وفعالة وملزمة تضمن حقوق الأشخاص الصّم وباقي الأشخاص المعوقين في الاستفادة الكاملة من

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتؤدي إلى تعزيز مشاركتهم الكاملة والفاعلة في حياة مجتمعاتهم.

حققت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأشخاص الصّم العديد والعظيم من الفوائد لاسيما إذا ما استخدمت في التعليم العام والخاص، وفي البيئة المنزلية والمهنية، وفي تعزيز التواصل (كالبريد الإلكتروني، الاجتماع عبر الفيديو Video Conferencing، أجهزة تحويل النص إلى كلام منطوق، الدردشة عبر الانترنت، الهاتف الفيديوي وغيرها)، وفي تطوير الأدوات المساعدة: كالمعينات السّمعية، معينات الإصغاء، الوميض الضوئي، وغير ذلك.

يبين الباحث غياب وضعف التشريعات العربية الخاصة باستخدام الأشخاص المعوقين لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ويبين الفرص المتاحة التي أطلقها العالم أخيرا من خلال القمة الأولى للمعلومات في جنيف ٢٠٠٣، القمة الثانية في تونس ٢٠٠٥، وصولا إلى اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ٢٠٠٧، التي تطالب العديد من موادها بتحقيق إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة، على قدم المساواة مع غيرهم، إلى البيئة المادية المحيطة ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات، بما في ذلك تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصال، وأخيرا إعلان القاهرة ٢٠٠٧ لدعم الوصول للمعلومات وخدمات تكنولوجيا الاتصالات الخاصة بالأشخاص المعوقين، ويقدم على ضوء ذلك بعض التوصيات في هذا الشأن لخلق بيئة ممكنة للأشخاص الصّم في مجتمع المعلومات والمعرفة.

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات..نحو بيئةٍ ممكَنةٍ للصمِّ العرب..

د.غسّان شُحرور

أ- التطور الهائل والسريع لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات:

لقد فرض التطور الهائل والسريع لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات آثارا كبيرة على البرامج التربوية والاجتماعية والصحية شملت الجهات التي تقدمها والفئات المستفيدة منها، بالإضافة إلى التغيرات العديدة التي شهدها المجتمع محليا وإقليميا وعالميا، وأصبحت المعلومات متاحة للجميع على الشابكة (الإنترنت)، ويزداد النفاذ إليها يوما بعد يوم بعد أن أضحت، ودون شك، الوعاء الأكبر للمعارف.

وفي عجالة نتعرف إلى بعض الإحصائيات عن انتشار الشابكة (الإنترنت) في العالم والوطن العربي، وفي بعض أقطاره، وإلى مؤشرات تكنولوجية مختارة مثل عدد خطوط الهاتف المحمول لكل ١٠٠ فرد، عدد الحواسيب الشخصية لكل ١٠٠ فرد، عدد مستخدمي الإنترنت لكل ١٠٠ فرد، وهي تعطي مؤشرات على واقع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البلاد العربية، في ظل عدم توافر إحصائيات دقيقة، وعدم وجود دراسات عن واقع استخدام الأشخاص المعوقين لهذه التكنولوجيا، لاسيما الأشخاص الصّم.

بعض الإحصائيات عن انتشار الشابكة (الإنترنت) في العالم والوطن العربي [1]

MIDDLE EAST REGION	Pop. % of World	% Population (Penetration)	Usage % of World	Use Growth (2000-2007)
Total in Middle East	2.9 %	17.4 %	2.5 %	920.2 %
Rest of the World	97.1 %	20.1 %	97.5 %	259.6 %
WORLD TOTAL	100.0 %	20.0 %	100.0 %	265.6 %

(1) Internet Usage in the Middle East, Middle East Internet Usage & Population Statistics InternetWorldStats.com, 2008.

بعض الإحصائيات عن انتشار الشابكة (الإنترنت) في بعض أقطار والوطن العربي[1]

MIDDLE EAST	Population (2007 Est.)	Usage, in Dec/2000	Internet Usage, Latest Data	% Population (Penetration)	Use Growth (2000-2007)
Bahrain	708,573	40,000	157,300	22.2 %	293.3 %
Iraq	27,499,638	12,500	36,000	0.1 %	188.0 %
Jordan	6,053,193	127,300	796,900	13.2 %	526.0 %
Kuwait	2,505,559	150,000	816,700	32.6 %	444.5 %
Lebanon	3,925,502	300,000	950,000	24.2 %	216.7 %
Oman	3,204,897	90,000	319,200	10.0 %	254.7 %
Palestine (WB)	2,535,927	35,000	266,000	10.5 %	660.0 %
Qatar	907,229	30,000	289,900	32.0 %	866.3 %
Saudi Arabia	27,601,038	200,000	4,700,000	17.0 %	2,250.0 %
Syria	19,314,747	30,000	1,500,000	7.8 %	4,900.0 %
Emirates	4,444,011	735,000	1,708,500	38.4 %	132.4 %
Yemen	22,230,531	15,000	270,000	1.2 %	1,700.0 %
TOT Mid East	192,755,045	3,284,800	33,510,500	17.4 %	920.2 %

مؤشرات تكنولوجية مختارة لعام ٢٠٠٥[2]

	عدد خطوط الهاتف الثابت لكل ١٠٠ فرد	عدد خطوط الهاتف المحمول لكل ١٠٠ فرد	عدد الحواسيب الشخصية لكل ١٠٠ فرد	عدد مستخدمي الإنترنت لكل ١٠٠ فرد
البحرين	٢٧,٠٥	١٠٣,٠٤	١٦,٩	٢١,٣٤
مصر	١٤,٠٤	١٨,٤١	٣,٧٨	٦,٧٥

(1) Internet Usage in the Middle East, Middle East Internet Usage & Population Statistics InternetWorldStats.com . 2008.

(٢) المصدر: الاتحاد العالمي للاتصالات، ٢٠٠٥.

	عدد خطوط الهاتف الثابت لكل ١٠٠ فرد	عدد خطوط الهاتف المحمول لكل ١٠٠ فرد	عدد الحواسيب الشخصية لكل ١٠٠ فرد	عدد مستخدمي الإنترنت لكل ١٠٠ فرد
العراق	٤	٢,٢٢	...	٠,١٤
الأردن	١١,٣٦	٢٨,٩٣	٥,٣٤	١١,٢٢
الكويت	١٨,٩٩	٨٨,٥٧	٢٢,٣٣	٢٦,٠٥
لبنان	٢٧,٦٨	٢٧,٦٨	١١,٤٥	١٩,٥٧
عُمان	١٠,٣٣	٥١,٩٤	٤,٦٦	٩,٦٧
فلسطين	٩,٤٣	٢٩,٥٧	٤,٥٩	٦,٥٦
قطر	٢٦,٤١	٩٢,١٥	١٧,٨٨	٢٨,١٦
السعودية	١٥,٤٦	٥٤,١٢	٣٥,٣٩	٦,٦٢
سورية	١٥,٢٤	١٥,٤٩	٤,٢	٥,٧٨
الإمارات	٢٧,٥١	١٠٠,٨٦	١٩,٨٤	٣١,٠٨
اليمن	٣,٨٥	٩,٥٤	١,٤٥	٠,٨٧
السودان	١,٨٥	٥,٠٤	٨,٩٧	٧,٧٣
الصومال	١,٢٢	٦,٠٨	٠,٦٣	١,٠٩
جيبوتي	١,٦٣	٥,٠٧	٣,٠٩	١,٣٢
ليبيا	١٣,٥٦	٤,١٥	...	٣,٦٢
الجزائر	٧,٨٢	٤١,٥٢	١,٠٦	٥,٨٣
تونس	١٢,٤٧	٥٦,٣٢	٥,٦٣	٩,٤٦
المغرب	٤,٢٦	٣٩,٣٧	٢,٣٥	١٤,٦١
موريتانيا	١,٣٤	٢٤,٣	١,٤١	٠,٤٧
متوسط الدول العربية	٩,٤٧	٢٥,٤٦	٦,٤	٧,١٨
متوسط العالم	١٩,٧٨	٣٣,٩٥	١٣,٣٨	١٥,١٧

يتبين من هذه الجداول الإحصائية:

١- وجود تأخر كبير في استخدام الانترنت في البلاد العربية عن معظم أنحاء العالم في عام ٢٠٠٠.

٢- تصاعد الاستخدام في البلاد العربية بين عامي ٢٠٠٠ – ٢٠٠٧ بنسبة ٩٢٠٪ للتعويض عن التأخر السابق، وهو تصاعد كبير جدا، بينما نسبة التصاعد في باقي أنحاء العالم بلغت ٢٦٥,٦٪ .

٣- بلغ نفاذ السكان في البلاد العربية إلى الشابكة نحو ١٧,٤٪ بينما وسطي باقي العالم ٢٠,٠٪ .

٤- هناك تفاوت كبير بين البلاد العربية في تصاعد استخدام الانترنت.

٥- هناك تفاوت كبير بين البلاد العربية قي عدد خطوط الهاتف المحمول، عدد الحواسيب الشخصية لكل ١٠٠ فرد.

٦- هناك تفاوت كبير في نسبة نفاذ السكان بين البلاد العربية، في الإمارات بلغت أعلى نسبة ٣٨,٤ ٪، ثم الكويت ٣٢,٦ ٪، وقطر ٣٢٪، بينما بلغت أقل النسب في اليمن ١,٢ ٪ .

٧- من البديهي وجود تفاوت كبير داخل البلد الواحد.

٨- من البديهي الاستنتاج أن استخدام الانترنت يحتاج أيضا إلى إجادة اللغة العربية وبعض الإنجليزية ومباديء استخدام الحاسوب، وهي مهارات ومعارف تقل لدى الأشخاص الصّم عن أقرانهم السامعين.

ب– تنامي استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات و الأشخاص المعوقين:

في الوقت الذي تشير فيه الإحصائيات العالمية ومنظمات الصّحة واليونسكو إلى وجود فجوة تربوية تعليمية بين الشخص الأصم والمعاق من جهة، ومجتمعه من جهة أخرى، بسبب عدم تكافؤ فرص التعليم والتدريب، التي يوافرها المجتمع لأبنائه المعوقين، وعلى سبيل المثال تفيد اليونسكو منظمة الأمم المتحدة للتربية والثقافة والعلوم أن نحو ٩٨٪ من الأطفال المعوقين في العالم لا يلتحقون بالمدارس[1]، وهذا يعني وجود ارتفاع هائل في انتشار الأمية بين المعوقين والأشخاص الصّم، الأمر الذي يجعل من استخدامهم الفعال لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات كالانترنت، والهاتف النقال، وغيره أمرا متعذرا أو

1 The Flagship on Education for All and the Right to education for Persons with Disabilities: Towards Inclusion, UNESCO, 2001.
http://www.unesco.org/education/efa/know_sharing/flagship_initiatives/disability_last_version.shtml

محدودا خاصة أنها أضحت شائعة الاستخدام بل وأساسية في حياة الإنسان اليومية، وهكذا تنضم إلى هذه الفجوة (الأمية)، فجوة أخرى نتيجة انتشار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بشكل متصاعد كما بينا سابقا، وهكذا تتسع الفجوة بين الأصم ومجتمعه ما لم نتخذ إجراءات سريعة خاصة على الصعيد التشريعي لضمان إعداد وتأهيل الأشخاص المعوقين من جهة، وإكسابهم القدرة على استخدام الحاسوب، وباقي أدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل محو الأمية الجديدة، وهي أمية استخدام الحاسوب، بعد أن أخذت دورا كبيرا في حياة الإنسان اجتماعيا واقتصاديا وصحيا وغير ذلك.

إن بناء مجتمع يعتمد على المعلومات –كالذي نعيشه الآن وبشكل متسارع- لا يتحقق بمجرد توافر الحاسوب وأدوات الاتصال، والتدريب على الاستخدام الجيد، بل هو أعقد من ذلك بكثير، وأكتفي في هذه العجالة فقط بعرض أهم محاور ومجالات العمل لبناء مجتمع المعلومات وتقليص الفجوة الرقمية، لتوضيح ضرورة وجود خطة عمل وطنية مجتمعية متناسقة تسير وتتقدم في كل الاتجاهات. وأشير هنا فقط إلى أهم ما يحتاجه الأشخاص الصّم وسائر الأشخاص المعوقين هو بناء البيئة التمكينية (التشريعية والقانونية)، والنفاذ إلى المعلومات والمعرفة، وبناء القدرات (التعليم والتدريب ونقل التكنولوجيا)، وهي مواضيع تم التأكيد عليها في الإعلانات والاتفاقيات الخاصة مثل: القمة الأولى للمعلومات في جنيف ٢٠٠٣، القمة الثانية للمعلومات في تونس ٢٠٠٥، اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ٢٠٠٧، و إعلان القاهرة ٢٠٠٧ لدعم الوصول للمعلومات وخدمات تكنولوجيا الاتصالات الخاصة بالأشخاص المعوقين.

محاور ومجالات العمل لبناء مجتمع المعلومات وتقليص الفجوة الرقمية[١]:

١- استراتيجيات النهوض بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التنمية؛

٢- البنية التحتية للمعلومات والاتصالات؛

٣- النفاذ إلى المعلومات والمعرفة؛

٤- بناء القدرات (التعليم والتدريب ونقل التكنولوجيا)؛

٥- بناء الثقة والأمان في استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

٦- البيئة التمكينية (التشريعية والقانونية)؛
٧- تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (في الحكومة والأعمال والتعلم ٨- والصحة والتوظيف والبيئة والزراعة والعلوم)؛
٨- التنوّع الثقافي والهوية الثقافية والتنوّع اللغوي والمحتوى المحلي؛
٩- وسائط الإعلام؛
١٠- أخلاقيات مجتمع المعلومات؛
١١- التعاون الدولي والإقليمي.

ج- أهمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأشخاص الصّم:

لم يعد هناك أدنى شك في المجالات الواسعة التي أتاحتها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأشخاص الصّم، وذلك في المجالات التربوية والتعليمية، والصحّية والاجتماعية الأمر الذي يعزز من فرص دمجهم ومشاركتهم الفاعلة في المجتمع . وقد دعا ذلك إلى تسليط الضوء على إمكانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وسبل استثمارها الأمثل في كل مراحل العمل مع الأشخاص المعوقين، لا سيما التدخّل المبكر، والتأهيل والدمج والاحتواء، الأمر الذي دعا منظمات الأشخاص الصّم العالمية المساندة إلى ضرورة الإتاحة الكاملة للاتصالات واللغة والمعلومات وتطوير بيئة ممكّنة للأشخاص الصّم بحلول العام ٢٠٢٠ من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات[1]، وهذا ما توصل إليه الاتحاد العالمي للصّم في مؤتمره بمدينة روما عام ٢٠٠٣.

لقد أصبح واضحاً أن توافر وتقديم أدوات البنية التحتية للمعلومات وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تزيد من فرص العمل المعتمد على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وكذلك الاستفادة من خدمات التعلم عن بعد Tele- education ، والتطبب عن بعد Telemedicine، والاندماج الروحي الحركي في المجتمع وغيرها ولا يسعني في هذه العجالة سوى ذكر بعض التسهيلات التي تقدمها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأشخاص الصّم:

1 WFD Vision 2020 on Technology, World Congress Resolutions on Technology, 2003, WORLD FEDERATION OF THE DEAF Legal Seat - Rome, Italy

تعزيز التواصل (كالبريد الإلكتروني، الاجتماع عبر الفيديو Video Conferencing، أجهزة تحويل النص المكتوب إلى كلام منطوق، الدردشة عبر الانترنت، الهاتف الفيديوي وغيرها، وهي تعزز الحياة الاجتماعية للأشخاص الصم من خلال التواصل مع عائلته الصغيرة والكبيرة وأقرانه في العمل والدراسة داخل القرية أو المدينة وفي جميع أنحاء العالم، وهي ميزات لم تكن متوافرة لولا تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

× التعليم العام والخاص للأشخاص الصّم، وذويهم، ومعلميهم..الخ، وذلك بعد أن دخلت تطبيقات تكنولوجيا المعلومات المناهج المختلفة، بل فتحت آفاقاً جديدة من خلال التعلم عن بعد، وغير ذلك.

× تسجيل وتعليم لغة الإشارة؛ من خلال الأقراص المدمجة وغيرها، وأصبحت متاحة وجذابة لهم وذويهم والعاملين معهم.

× في البيئة المنزلية والعمل شأنه في ذلك شأن الإنسان السامع ؛

× الأدوات المساعدة: كالمعينات السّمعية، معينات الإصغاء، الوميض الضوئي، وغير ذلك؛ بعد أن أضيف إليها مواصفات جديدة بفضل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

× المناصرة عبر الإنترنت، والتعاون والتشبيك الوطني والإقليمي، ولهذا دور كبير في الدفاع عن حقوقهم، وإثبات وجودهم وتنمية منظماتهم المحلية والإقليمية والعالمية؛ وأجد هنا مثالا قويا يمكن ذكره، وهو الدور الكبير للاتحاد العالمي للصم World Federation of The Deaf[1] عبر ممثليه في اللجان التحضيرية للأمم المتحدة التي أعدَّت اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[٢]، ولولا القدرات الكبيرة التي يتمتع بها مجلس إدارة الاتحاد في استخدام الحاسوب وباقي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لما تمكنوا من الدفاع عن حقوق الأشخاص الصّم والمعوقين بشكل عام وبهذا الشكل الفريد والذي سجل في تاريخ الأمم المتحدة ولأول

1 (WFD is An International Non-Governmental Organisation in official liaison with ECOSOC, UNESCO, ILO and WHO).

٢ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الأمم المتحدة، المعتمدة من الجمعية العامة للأمم المتحدة ودخلت حيز التوقيع في ٣٠ آذار مارس ٢٠٠٧.

مرة، والذي توِّج باعتماد الأمم المتحدة لهذه الاتفاقية التي تضم مواداً قانونية تحمي حقوقهم وتصون كرامتهم الإنسانية.

ومن المؤكد أن تستمر منظمات الأشخاص الصم في لعب دورٍ كبيرٍ في رصد Monitoring تنفيذ مواد الاتفاقية على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية من خلال التواصل الإلكتروني E-Communication، ومواقعها على الشابكةInternet.

د– تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تشريعات الإعاقة العربية:

من أهم شروط تحقيق بيئة ممكنة للأشخاص الصم وسائر المعوقين هو بناء أرضية تشريعية وقانونية ملزمة، تكفل حقوقهم، وتحدد التزامات الجهات المختلفة المجتمعية ودور كل منها، وتجعل من الممكن للشخص الأصم أن يتمتع بمواطنة كاملة ويقوم بواجباته تجاه المجتمع.

وإذا ما نظرنا إلى تشريعات الإعاقة العربية، نجد أن معظمها قد صدر في عقدي الثمانينات والتسعينات، أي قبل الانتشار الهائل لهذه التكنولوجيا الجديدة، وبروز دورها في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وفي سائر الجوانب الحياتية اليومية للإنسان، ومع اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة القواعد الموحدة حول تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص المعوقين عام ١٩٩٣، The Standard Rules on the Equalization of Opportunities for Persons with Disabilities (UNSR)، زاد الاهتمام بذلك إلى أن توجت اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة هذا الاهتمام بصدورها وإبرازها لهذا الدور المنشود لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

إذا نظرنا إلى الإعاقة العربية، نجد أنها لم تسلط الضوء عليها بشكل كاف كالقانون السوري عام ٢٠٠٤: في المادة الرابعة «توفير أجهزة ومعدات ومرافق اتصالات عامة ما أمكن ذلك لتتلاءم واحتياجات الأشخاص المعوقين جسميا ومنحهم الأولوية في الحصول على وسائل الاتصال المختلف".[١]

١ القانون رقم ٣٤، الخاص بالأشخاص المعوقين ٢٠٠٤ الجمهورية العربية السورية، المادة الرابعة، مجالات البيئة المؤهلة.

أما القانون اليمني لعام ١٩٩٩ فقد أغفل الدور الكبير لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات[١]، وكذلك القانون اللبناني الصادر عام [٢]٢٠٠٠.

وفي القانون السعودي ذكر فقط في المادة الثامنة مجالات الخدمات التكميلية توفير أجهزة التقنية المساعدة[٣]. بينما توسع قليلا القانون الأردني[٤] الصادر حديثا عام ٢٠٠٧ في ذلك كما يلي:

ب-التعليم والتعليم العالي مادة ٧: التقنيات الحديثة في تدريس وتعليم الطلبة المعوقين في القطاع العام والخاص العام والخاص بما في ذلك تدريس مبحثي الرياضيات والحاسوب، وكذلك المادة رقم ٤: وصول الأشخاص المعوقين إلى تكنولوجيا ونظم المعلومات بما في ذلك شبكة الانترنت ووسائل الإعلام المختلفة المرئية والمسموعة والمقروءة، وخدمات الطواريء بما في ذلك تأمين مترجمي لغة الإشارة. كذلك قد أشير إليها بشكل سريع في الإعلان العربي للأشخاص المعوقين[٥] بين الأهداف: (تأمين الاستفادة من التكنولوجية الحديثة في برامج تدريب وتأهيل المعوقين).

ويتبين من هذه الأمثلة أن التشريعات العربية الخاصة بالمعوقين لم تؤكد على حق الأشخاص المعوقين بشكل كامل وواسع في الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، في المجالات التربوية والاجتماعية والعمل وفي مراحل الطفولة، والاستفادة من التسهيلات الجمركية وإتاحة الوصول إلى كل خدمات المعلومات والاتصالات وغيرها. وهذا ما أكدته القمة العالمية الأولى للمعلومات في جنيف ٢٠٠٣، وقد أكد إعلان المباديء الصادر عنها أنه عند بناء مجتمع المعلومات[٦] ينبغي أن تؤخذ حاجات

١ قانون رقم (٦١) لسنة ١٩٩٩م بشأن رعاية وتأهيل المعاقين، اليمن.
٢ قانون ٢٢٠ يتعلق بحقوق الأشخاص المعوقين ٢٠٠٠ لبنان.
٣ نظام رعاية المعوقين الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣٧ وتاريخ ١٤٢١/٩/٢٣هـ
٤ قانون رقم ٣١ حقوق الأشخاص المعوقين الأردني لعام ٢٠٠٧
٥ إعلان العقد العربي للمعوقين ٢٠٠٣ – ٢٠١٢، اعتمد في مؤتمر الإسكوا، منظمة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، بيروت، لبنان، ٢–٥ تشرين أول أكتوبر ٢٠٠٢ بتنظيم جامعة الدول العربية والمنظمة العربية للمعوقين.
٦ أطلقت تسمية «مجتمع المعلومات» على هذا المجتمع المتقدّم الذي تقود فيه تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الإنتاج المتسارع لخدمات ومنتجات جديدة مبنية على المعرفة والإبداع، تغطي طيفاً واسعاً من الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية وغيرها. ويتم ذلك على نحو يؤهل لثورة فعلية تتجلّى في أساليب ووتائر تبادل ونشر المعارف بأنماطها المختلفة والتفاعل المجتمعي وآليات عمل مؤسسات الأعمال والتعليم والصحة والرعاية الاجتماعية.

الأشخاص المعوقين بعين الاعتبار، وضرورة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كل مراحل التعليم والتدريب وتنمية الموارد البشرية مع الأخذ بعين الاعتبار الحاجات الخاصة للأشخاص المعوقين[1].

أما القمة العالمية الثانية للمعلومات في تونس عام ٢٠٠٥، فقد أكدت على بناء قدرات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للجميع بحلول العام ٢٠١٥ مع تحقيق مفاهيم التصميم العالمي The formulation of universal design concepts ، واستخدام التقنيات المساعدة The use of assistive technologies ، التي توافر الإتاحة للجميع لاسيما الأشخاص ذوي الإعاقة[2]..

هـ ـ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة The Convention on the Rights of Persons with Disabilities :

ومن المفيد أن نتوسع هنا قليلا نظرا لأهمية هذه الاتفاقية، وموادها عالية الفنية والاحترافية والشاملة، والتي انضمت إليها غالبية حكومات العالم، وسوف تشهد متابعة ورصدا دوريا لضمان تنفيذها والوصول إلى الغاية المنشودة منها.

أكدت هذه الاتفاقية أن غرضها هو: تعزيز وحماية وكفالة تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعا كاملا على قدم المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة. وفي مبادئها العامة[٣] المادة الثالثة:

(أ) احترام كرامة الأشخاص المتأصلة واستقلالهم الذاتي بما في ذلك حرية تقرير خياراتهم بأنفسهم واستقلاليتهم؛

(ب) عدم التمييز؛

(ج) كفالة مشاركة وإشراك الأشخاص ذوي الإعاقة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع؛

---

1 Geneva Declaration of Principles, Building the Information Society: A Global Challenge in the New Millennium, WSIS 2003, http://www.itu.int/wsis/docs/geneva/official/dop.html.

2 Tunis Agenda for the Information Society, WSIS 2005, at http://www.itu.int/wsis/docs2/tunis/off/6rev1.html#fui.

٣ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الأمم المتحدة، المعتمدة من الجمعية العامة ودخلت حيز التوقيع في ٣٠ آذار مارس ٢٠٠٧.

(د) احترام الفوارق وقبول الأشخاص ذوي الإعاقة كجزء من التنوع البشري والطبيعة البشرية؛

(هـ) تكافؤ الفرص؛

(و) إمكانية الوصول؛

(ز) المساواة بين الرجل والمرأة؛

(ح) احترام القدرات المتطورة للأطفال ذوي الإعاقة واحترام حقهم في الحفاظ على هويتهم.

وقد تطرقت هذه الاتفاقية الدولية في المادة الرابعة (الالتزامات العامة):

- إجراء أو تعزيز البحوث والتطوير للتكنولوجيات الجديدة، وتعزيز توفيرها واستعمالها، بما في ذلك تكنولوجيات المعلومات والاتصال، والوسائل والأجهزة المساعدة على التنقل، والتكنولوجيات المُعينة الملائمة للأشخاص ذوي الإعاقة، مع إيلاء الأولوية للتكنولوجيات المتاحة بأسعار معقولة؛

- توفير معلومات سهلة المنال للأشخاص ذوي الإعاقة بشأن الوسائل والأجهزة المساعدة على التنقل، والتكنولوجيات المُعينة، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة، فضلا عن أشكال المساعدة الأخرى، وخدمات ومرافق الدعم؛

وفي المادة ٩: إمكانية الوصول:

١ - لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من العيش في استقلالية والمشاركة بشكل كامل في جميع جوانب الحياة، تتخذ الدول الأطراف التدابير المناسبة التي تكفل إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة، على قدم المساواة مع غيرهم، إلى البيئة المادية المحيطة ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات، بما في ذلك تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصال، والمرافق والخدمات الأخرى المتاحة لعامة الجمهور أو المقدمة إليه، في المناطق الحضرية والريفية على السواء. وهذه التدابير، التي يجب أن تشمل تحديد العقبات والمعوقات أمام إمكانية الوصول وإزالتها، تنطبق بوجه خاص على ما يلي:

(أ) المباني والطرق ووسائل النقل والمرافق الأخرى داخل البيوت وخارجها، بما في ذلك المدارس والمساكن والمرافق الطبية وأماكن العمل؛

(ب) المعلومات والاتصالات والخدمات الأخرى، بما فيها الخدمات الإلكترونية وخدمات الطوارئ.

٢ - تتخذ الدول الأطراف أيضا التدابير المناسبة الرامية إلى:

(أ) وضع معايير دنيا ومبادئ توجيهية لتهيئة إمكانية الوصول إلى المرافق والخدمات المتاحة لعامة الجمهور أو المقدمة إليه، ونشر هذه المعايير والمبادئ ورصد تنفيذها؛

(ب) كفالة أن تراعي الكيانات الخاصة التي تعرض مرافق وخدمات متاحة لعامة الجمهور أو مقدمة إليه جميع جوانب إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إليها؛

(ج) توفير التدريب للجهات المعنية بشأن المسائل المتعلقة بإمكانية الوصول التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة؛

(د) توفير لافتات بطريقة برايل وبأشكال يسهل قراءتها وفهمها في المباني العامة والمرافق الأخرى المتاحة لعامة الجمهور؛

(هـ) توفير أشكال من المساعدة البشرية والوسطاء، بمن فيهم المرشدون والقراء والأخصائيون المفسرون للغة الإشارة، لتيسير إمكانية الوصول إلى المباني والمرافق الأخرى المتاحة لعامة الجمهور؛

(و) تشجيع أشكال المساعدة والدعم الأخرى للأشخاص ذوي الإعاقة لضمان حصولهم على المعلومات؛

(ز) تشجيع إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى تكنولوجيات ونظم المعلومات والاتصال الجديدة، بما فيها شبكة الإنترنت؛

(ح) تشجيع تصميم وتطوير وإنتاج وتوزيع تكنولوجيات ونظم معلومات واتصالات يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة الوصول إليها، في مرحلة مبكرة، كي تكون هذه التكنولوجيات والنظم في المتناول بأقل تكلفة.

والمادة ٢١: حرية التعبير والرأي والحصول على معلومات:

تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة التي تكفل ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة

لحقهم في حرية التعبير والرأي، بما في ذلك الحق في طلب معلومات وأفكار، وتلقيها، والإفصاح عنها، على قدم المساواة مع الآخرين، وعن طريق جميع وسائل الاتصال التي يختارونها بأنفسهم، على النحو المعرّف في المادة ٢ من هذه الاتفاقية، بما في ذلك ما يلي:

(أ) تزويد الأشخاص ذوي الإعاقة بمعلومات موجهة لعامة الناس باستعمال الأشكال والتكنولوجيات السهلة المنال والملائمة لمختلف أنواع الإعاقة في الوقت المناسب وبدون تحميل الأشخاص ذوي الإعاقة تكلفة إضافية؛

(ب) قبول وتيسير قيام الأشخاص ذوي الإعاقة في معاملتهم الرسمية باستعمال لغة الإشارة وطريقة برايل وطرق الاتصال المعززة البديلة وجميع وسائل وطرق وأشكال الاتصال الأخرى سهلة المنال التي يختارونها بأنفسهم؛

(ج) حث الكيانات الخاصة التي تقدم خدمات إلى عامة الناس، بما في ذلك عن طريق شبكة الإنترنت، على تقديم معلومات وخدمات للأشخاص ذوي الإعاقة بأشكال سهلة المنال والاستعمال؛

(د) تشجيع وسائط الإعلام الجماهيري، بما في ذلك مقدمي المعلومات عن طريق شبكة الإنترنت، على جعل خدماتها في متناول الأشخاص ذوي الإعاقة؛

(هـ) الاعتراف بلغات الإشارة وتشجيع استخدامها.

المادة ٣٢: التعاون الدولي

١ - تسلم الدول الأطراف بأهمية التعاون الدولي وتعزيزه، دعما للجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق أهداف هذه الاتفاقية ومقصدها، وتتخذ تدابير مناسبة وفعالة بهذا الصدد فيما بينها، وحسب الاقتضاء، في شراكة مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة والمجتمع المدني، ولا سيما منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة. ويجوز أن تشمل هذه التدابير ما يلي:

(أ) ضمان شمول التعاون الدولي الأشخاص ذوي الإعاقة واستفادتهم منه، بما في ذلك البرامج الإنمائية الدولية؛

(ب) تسهيل ودعم بناء القدرات، بما في ذلك من خلال تبادل المعلومات والخبرات

والبرامج التدريبية وأفضل الممارسات وتقاسمها؛

(ج) تسهيل التعاون في مجال البحوث والحصول على المعارف العلمية والتقنية؛

(د) توفير المساعدة التقنية والاقتصادية، حسب الاقتضاء، بما في ذلك عن طريق تيسير الحصول على التكنولوجيا السهلة المنال والمُعِينة وتقاسمها، وعن طريق نقل التكنولوجيا.

و- التوصيات:

بعد الاطلاع على الانتشار المتصاعد لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات واستخدامها عربيا وعالميا، وأهميتها للأشخاص الصم، وضرورة تحقيق بيئة ممكنة لهم، وواقع التشريعات العربية في هذا الشأن، وعدم وجود دراسات عربية حول واقع استخدام تكنولوجيا المعلومات من قبل الأشخاص الصم، وعدم وجود سياسات وطنية في هذا الشأن، وبعد مراجعة التوجهات العالمية والإقليمية الجادة لاسيما : القمة الأولى للمعلومات في جنيف ٢٠٠٣، القمة الثانية للمعلومات في تونس ٢٠٠٥، اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ٢٠٠٧، و إعلان القاهرة ٢٠٠٧ لدعم الوصول للمعلومات وخدمات تكنولوجيا الاتصالات الخاصة بالأشخاص المعوقين، يمكن التوصل إلى التوصيات التالية:

١-ضرورة إجراء الدراسات والإحصائيات عن واقع الأشخاص الصّم العرب والخدمات والبرامج المقدمة لهم، ومدى استفادتهم من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتحديات التي يواجهونها، وسبل التغلب عليها.

٢-وضع السياسات والخطط الوطنية المتكاملة، والاستراتيجيات الوطنية الالكترونية National E-Strategy، التي تأخذ حاجات وحقوق الأشخاص المعوقين في توافر بيئة ممكنة لهم تتضمن سهولة الوصول والنفاذ للشابكة، واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتسهيل استخدامها والوصول إليها وجعلها متاحة وممكنةSpecial policies on communications for people with disabilities..

٣- الإعفاءات من الرسوم الجمركية لكل أدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والبرمجيات المرنة Soft Ware التي ينتفع بها الأشخاص ذوي الإعاقة، والأدوات المساعدة كالحاسوب الناطقTalking Computers، والمعينات السمعيةHearing Aids.

٤- حث شركات الاتصالات والمزودة لخدمة الشابكة لتشجيع ذوي الاحتياجات الخاصة بتعرفة خاصة تشجيعية، كذلك حث شركات البرامج الحاسوبية على وضع برامج باللغة العربية صديقة في التصميم لسهولة استخدامها.

Designing User-friendly Arabic software.

٥- الانضمام لاتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والمصادقة عليها، ومتابعة تنفيذ موادها.

٦- إدراج إعلان القاهرة لدعم الوصول للمعلومات وخدمات تكنولوجيا الاتصالات الخاصة بالأشخاص المعوقين[1]،في سياق السياسات الوطنية وفق خططها وبرامجها الوطنية.

٧- غيرها مما يمكن التوسع فيها أثناء مناقشة هذه الورقة.

١ إعلان القاهرة لدعم الوصول للمعلومات وخدمات تكنولوجيا الاتصالات الخاصة بالأشخاص المعوقين، الصادر عن المؤتمر العربي الأول عن تبادل الخبرات والدروس المستفادة في مجال خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأشخاص المعوقين، القاهرة ١٣-١٥ تشرين ثان-نوفمبر ٢٠٠٧.

ز- قائمة المراجع:

أ— العربية:

١- قانون رقم (٦١) لسنة ١٩٩٩م بشأن رعاية وتأهيل المعاقين، الجمهورية اليمنية.

٢- قانون ٢٢٠، يتعلق بحقوق الأشخاص المعوقين ٢٠٠٠ – الجمهورية اللبنانية.

٣- نظام رعاية المعوقين الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / ٣٧ وتاريخ ٢٣ / ٩ / ١٤٢١هـ - المملكة العربية السعودية.

٤- قانون رقم ٣١، حقوق الأشخاص المعوقين الأردني لعام ٢٠٠٧- المملكة الأردنية الهاشمية.

٥- القانون رقم ٣٤، الخاص بالأشخاص المعوقين ٢٠٠٤ سورية، المادة الرابعة، مجالات البيئة المؤهلة.

٦- إعلان العقد العربي للمعوقين ٢٠٠٣ – ٢٠١٢، اعتمد في مؤتمر الإسكوا، منظمة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، بيروت، لبنان، ٢-٥ تشرين أول أكتوبر ٢٠٠٢ بتنظيم جامعة الدول العربية والمنظمة العربية للمعوقين.

٧-إعلان القاهرة لدعم الوصول للمعلومات وخدمات تكنولوجيا الاتصالات الخاصة بالأشخاص المعوقين، الصادر عن المؤتمر العربي الأول عن تبادل الخبرات والدروس المستفادة في مجال خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأشخاص المعوقين، القاهرة ١٣-١٥ تشرين ثان-نوفمبر ٢٠٠٧، تنظيم الاتحاد الدولي للاتصالات، منظمة الصحة العالمية، ووزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات المصرية.
http://www.emro.who.int/hit/ehealth—events—disability٠٧.htm

٨- قرار مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب في دورته العادية السابعة والعشرين بشأن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، [ق ٥٤٨ (د ٢٧)، ٥- ٦ / ١٢ / ٢٠٠٧].

٩- تقرير عن ندوة "رقمنة و تطوير المحتوى العربي" بدولة الكويت، ندوة رقمنة وتطوير المحتوى العربي التي نظمها معهد الكويت للأبحاث العلمية يومي ٤-٥ أبريل ٢٠٠٦ تحت شعار «نحو ثقافة التجديد».

١٠- مؤتمر الكويت الدولي الأول حول "دور ذوي الاحتياجات الخاصة في بناء مجتمع المعلومات"، تحت شعار «النفاذ إلى المعلومات» ، ١ -٣ مايو ٢٠٠٦م.

١١- برنامج عمل تونس بشأن مجتمع المعلومات، الوثيقة WSIS-II/TUNIS/DOC/6 (Rev.1)-A.

١٢- الفجوة الرقمية في المجتمع العربي، د. منصور فرح، رئيس فريق سياسات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا)، بيروت، لبنان

ب– الأجنبية:

1-Internet Usage in the Middle East, Middle East Internet Usage & Population Statistics InternetWorldStats.com . 2008.

2- WFD Vision 2020 on Technology, World Congress Resolutions on Technology, 2003, WORLD FEDERATION OF THE DEAF Legal Seat - Rome. Italy

(WFD is An International Non-Governmental Organisation in official liaison with ECOSOC. UNESCO. ILO and WHO)

3- Cairo Declaration on Supporting Access to Information and Communication Technology Services for Persons with Disabilities, Issued by the First Arab Regional Conference on Sharing Experience on Best Practices in ICT Services for Persons with Disabilities, Cairo-Egypt, 13–15 November 2007
http://www.ituarabic.org/2007/Disabilities/index.htm

4- Final Report Workshop, Executive Summary, INTERNATIONAL TELECOMMUNICATION UNION Takes Deaf People's Accessibility Needs Into Account ITU-T / TDI Workshop on Accessibility to Multimedia, (Las Vegas, 15 July 2003).

5- Arab Decade of Disabled Persons, 2003 –2012, proclaiming the period 2003 to 2012 as the Arab Decade of Disabled Persons was considered by meeting hosted by the United Nations Economic and Social Commission for Western Asia (ESCWA) in Beirut from 2 - 5 October 2002

6- WHO Action Plan 2006-2011 on Disability and Rehabilitation including Promote development, production, distribution and servicing of assistive technology.

7- The Convention on the Rights of Persons with Disabilities , On 30 March 2007the Convention and Optional Protocol opened for signature at UN Headquarters in New York. States or regional integration organizations may now sign the Convention and Optional Protocol at any time at UN Headquarters in New York.

8 - International Information Society Summit, Geneva Plan of Action, WSIS 2003, at http://www.itu.int/wsis/docs/geneva/official/poa.html

9 - Tunis Agenda for the Information Society, WSIS 2005, at http://www.itu.int/wsis/docs2/tunis/off/6rev1.html#fui**.**

The Seminar on the "Sharing experience on best practices and services for people with disabilities, Geneva, 17 September 2007 www.itu.int/ITU-/study_groups/sgp_2006_2010/events/2007/workshops/documents.htm

10- The Standard Rules on the Equalization of Opportunities for Persons with Disabilities adopted by the United Nations General Assembly, forty-eighth session, resolution 48/96, annex, of 20 December 1993 at http://www.un.org/esa/socdev/enable/dissre00.htm.

11 - First Kuwait International Conference on the Role of People with Special Needs in Building the Information Society, Kuwait Institute for Scientific Research, Tel. (965) 483-6625; e-mail: special_need_@kisr.edu.kw, PO. Box 24885, Safat 13109, Kuwait

(١) الدكتور غسّان شُحرور ، ص ب ١٤١٨٩دمشق – سـورية Email: ghassan.dr@gmail.com